

قرار رقم (٤٢٢) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ١٢/٦/٢٠١٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (١٥٧) لسنة ٢٠١٠ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٩ بقيد شركة بيريوس للوساطة التأمينية - مصر بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (١) ،

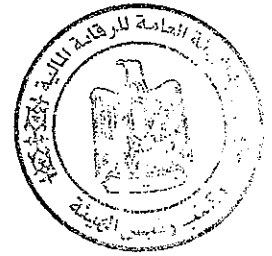
وعلى مستخرج السجل التجاري للشركة صادر بتاريخ ٢٠١٢/٢/٧ من مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة ،

وعلى محضر اللجنة المشكلة بقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (٥١٧) لسنة ٢٠١١ الصادر بتاريخ ٢٠١١/٧/١٤ بشأن تأسيس وترخيص

الشركات الخاضعة لإشراف الهيئة وفروعها بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٧ برقم (٩٩) بالموافقة على تجديد قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين

(شخص اعتباري) بالهيئة .



٤٦٠٧٦

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المؤرخة
٢٠١٢/٥/١٣.

"قرار"

- مادة (١) : تجديد قيد شركة بيربوس للوساطة التأمينية - مصر بسجل وسطاء التأمين
(شخص اعتباري) الخاص بالهيئة .
- مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .
- مادة (٣) : العضو المنتدب بالشركة :
الأستاذة / اية حسين ابو العلا .
- مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .
- مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
عادل منير
(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦